

تنظيمات وكلاء التسجيل لأسماء النطاقات السعودية

الإصدار الثاني

فبراير ٢٠٢٤ م

جدول ضبط النسخ

النسخة	تاريخ الإصدار
تنظيمات وكلاء التسجيل لأسماء المناطق السعودية الإصدار الأول	مايو ٢٠٢١م
تنظيمات وكلاء التسجيل لأسماء المناطق السعودية الإصدار الثاني	فبراير ٢٠٢٤م

جدول المحتويات


٥	مقدمة	1.
٥	التعريفات	2.
٦	نطاق تطبيق الوثيقة التنظيمية	3.
٦	أهلية التقديم ومتطلبات الاعتماد	4.
٨	نظام التسجيل	5.
٨	التزامات وكيل التسجيل	6.
١٢	المعايير الفنية والأمنية	7.
١٢	المقابل المالي	8.
١٣	خصوصية البيانات	9.
١٤	السرية	10.
١٥	تجديد فترة الاعتماد	11.
١٥	إلغاء وتعليق اعتماد وكيل التسجيل	12.
١٧	استخدام الملكية الفكرية المتعلقة باسم المركز والموقع الإلكتروني والشعارات الخاصة به	13.
١٧	نقل الاعتماد	14.
١٧	التواصل	15.
١٨	أحكام العامة	16.



الملاحق ١٩

الملحق (١): المقابلات المالية ١٩

الملحق (٢): ٢٠



١. مقدمة

بناءً على نظام الاتصالات وتقنية المعلومات (النظام) الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٠٦) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٠٢هـ، ولائحته التنفيذية (اللائحة)، وبناءً على المهام التنظيمية المسندة إلى هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية (الهيئة) بموجب تنظيمها (التنظيم) المعدّل بقرار مجلس الوزراء رقم (١٣٣) وتاريخ ١٤٢٤/٥/٢١هـ، الذي أوكل إليها مهاماً تنظيمية لقطاع تقنية المعلومات، وحيث أناطت المادة التاسعة والثلاثون من النظام بالهيئة تنظيم أسماء النطاقات السعودية والمعرفات التقنية والبيك في النزاعات المتعلقة بها، وأخذاً في الاعتبار احتياجات وتنظيم أسواق الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة، ووفقاً لتطور أسواق الاتصالات في المملكة وتجارب الدول الأخرى، أصدرت الهيئة هذه الوثيقة لبيان القواعد والأحكام والشروط والمقابلات المالية لوكلاء التسجيل المرخصين لتوفير خدمات تسجيل أسماء النطاقات السعودية، بما يتماشى ومستهدفات النظام، كتوطين التقنية في مجال تقنية المعلومات ومواكبة تطورها، وتحقيق الوضوح والشفافية في الإجراءات، تحقيقاً لمبادئ المساواة وعدم التمييز.

٢. التعريفات

إن الكلمات والعبارات التي تم تعريفها في النظام ولائحته التنفيذية وتنظيمات تسجيل أسماء النطاقات السعودية وأنظمة الهيئة الأخرى سيكون لها المعنى نفسه عند استخدامها في هذه الوثيقة والملاحق المرفقة بها، كما يكون للكلمات والتعابير التالية المعاني المقترنة بها؛ ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

- ١-١ "ترخيص": وثيقة تصدرها الهيئة لتفويض وكيل التسجيل لتوفير خدمات التسجيل وأداء المهام المحددة من قبل المركز بموجب هذه التنظيمات.
- ٢-١ "واجهة التحكم": منصة إلكترونية مخصصة لوكيل التسجيل لإدارة حسابه لدى المركز والحصول على خدمات العناية بالعملاء.
- ٣-١ "معلومات سرية": أي معلومة أو مادة أو أداة يتم تصنيفها أو اعتبارها أنها سرية (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، البرمجيات والبيانات والمعلومات والملكية الفكرية وقواعد البيانات والبروتوكولات ومراجع التنفيذ والوثائق والمعلومات المالية والإحصاءات والمواصفات الوظيفية وواجهة الاتصال).

- ٤-١ "بروتوكول التزويد القابل للتوسع (EPP)": الآلية المعيارية المعتمدة للربط بين وكيل التسجيل ونظام التسجيل.
- ٥-١ "البيانات الشخصية": المعلومات المتعلقة بشخص طبيعي محدد أو يمكن تحديده.
- ٦-١ "تاريخ النفاذ": التاريخ الذي يتم فيه إبلاغ وكيل التسجيل بقبول طلب ترخيصه كوكيل تسجيل.
- ٧-١ "اتفاقية المسجل": اتفاقية الخدمة بين المسجل ووكيل التسجيل تتم بموجب طلب خدمة.
- ٨-١ "وكيل التسجيل": أي وكيل تسجيل مرخص من قبل المركز.
- ٩-١ "خدمات التسجيل الأساسية": الحد الأدنى من خدمات التسجيل الواجب تقديمها من وكيل التسجيل، والتي يحددها المركز.
- ١٠-١ "قاعدة بيانات المركز": قاعدة بيانات متضمنة بيانات متعلقة باسم نطاق واحد أو أكثر مسجلة ضمن النطاقات العلوية السعودية التي يتم استخدامها لإنشاء سجلات موارد نظام أسماء نطاقات الإنترنت (DNS) التي يتم نشرها بشكل موثوق أو للاستجابة لطلبات البحث عن توفر اسم النطاق أو الاستعلامات الخاصة بخدمات دليل بيانات التسجيل.
- ١١-١ "نظام التسجيل": البرنامج أو النظام الذي يشغله المركز لإدارة خدمات التسجيل وقواعد بيانات المركز ويتم ربط وكلاء التسجيل به عن طريق بروتوكول التزويد القابل للتوسع، بما في ذلك أي أداة أو تطبيقات ذات علاقة
- ١٢-١ "فترة الترخيص": تبدأ من تاريخ النفاذ وحتى إلغاء الترخيص.

٣. نطاق تطبيق الوثيقة التنظيمية

تطبق هذه الوثيقة التنظيمية على جميع وكلاء التسجيل المرخصين لتقديم خدمات التسجيل لأسماء النطاقات السعودية.

٤. أهلية التقديم ومتطلبات الترخيص

- ١-٤ يحدد المركز معايير الأهلية والتي تشمل الخدمات والتراخيص والأنشطة ذات العلاقة بأسماء النطاقات.
- ٢-٤ يجب أن تكون الجهة المقدمة كوكيل تسجيل حال التقديم جهة محلية تحقق معايير الأهلية وفقاً للفقرة (١-٤)، ويشكل هذا المتطلب التزاماً مستمراً خلال فترة الترخيص.
- ٣-٤ للحصول على الترخيص فلا بد أن تقوم الجهة باستكمال المتطلبات التالية:
- ١-٣-٤ الاطلاع والموافقة على "تنظيمات وكلاء التسجيل لأسماء النطاقات السعودية" (هذه الوثيقة).

٢-٣-٤ تعبئة نموذج طلب الترخيص وتوقيعه من صاحب الصلاحية لدى الجهة وتصديقه من الغرفة التجارية.

٣-٣-٤ تقديم عرض تفصيلي يتضمن ما يلي:

١-٣-٣-٤ الخطة الفنية للربط مع أنظمة التسجيل.

٢-٣-٣-٤ آلية تقديم خدمات التسجيل للمستخدم النهائي.

٣-٣-٣-٤ الخطة التسويقية لخدمات أسماء النطاقات السعودية.

٤-٣-٣-٤ خدمات الدعم الفني للعملاء.

٥-٣-٣-٤ الإجراءات والآليات التي سيتم تطبيقها للتأكد من التزام المسجل بتنظيمات

تسجيل أسماء النطاقات السعودية، ومن ذلك:

١-٥-٣-٣-٤ التأكد من صحة معلومات التسجيل بما فيها اسم الجهة ومعلومات

المنسق الإداري.

٢-٥-٣-٣-٤ التأكد من أهلية الجهة المسجلة تطبيقاً للفقرة (١-٤) و (٣-٤) من تنظيمات

تسجيل أسماء النطاقات السعودية.

٣-٥-٣-٣-٤ التأكد من أحقية المسجل باسم النطاق تطبيقاً للفقرة (٤-٦) من تنظيمات

تسجيل أسماء النطاقات السعودية.

٤-٥-٣-٣-٤ التحقق من هوية المسجل وذلك لإدارة خدمات التسجيل لاسم النطاق

المسجل لصالحه.

٤-٣-٤ سداد الدفعة الأولى والموضحة في الملحق رقم (١) الجدول (٢-١) الخاص بالمقابلات

المالية لأسماء النطاقات السعودية.

٥-٣-٤ اجتياز الاختبارات اللازمة للارتباط بنظام التسجيل واستخدامه وتحقيق المتطلبات

الفنية.

٤-٤ يلتزم مقدم طلب الترخيص بجميع التنظيمات والمتطلبات والقواعد والإجراءات ذات العلاقة

والتي تصدرها الهيئة أو المركز بما في ذلك: النظام ولائحته التنفيذية، وتنظيمات تسجيل

أسماء النطاقات السعودية وقواعدها وإجراءاتها والوثائق الإرشادية والتنظيمات ذات العلاقة وما يطرأ عليها من تغييرات.

٥. نظام التسجيل

- ١-٥ يتاح لوكيل التسجيل خلال فترة الترخيص إمكانية الوصول إلى نظام التسجيل وفقاً للمتطلبات والإجراءات المعتمدة من المركز لتقديم خدمات التسجيل.
- ٢-٥ وكيل التسجيل مسؤول مسؤولية كاملة عن سجلات أسماء النطاقات المرتبطة به في نظام التسجيل.
- ٣-٥ يحق للمركز إيقاف معالجة طلبات وكيل التسجيل لغرض المحافظة على سلامة واستقرار نظام التسجيل أو إذا اقتضت المصلحة حسب تقدير المركز.
- ٤-٥ يحق للمركز إجراء تغييرات أو تعديلات لنظام التسجيل أو للأدوات أو المواقع أو لطريقة الوصول إليها من حين لآخر، وإشعار وكيل التسجيل بذلك خلال مدة مناسبة يقدرها المركز وحسب ما تستدعيه الحاجة.

٦. التزامات وكيل التسجيل

- ١-٦ يلتزم وكيل التسجيل بجميع التنظيمات والمتطلبات الواردة في هذه الوثيقة وغيرها من تنظيمات وقواعد وإجراءات تصدرها الهيئة أو المركز بما في ذلك: النظام ولائحته التنفيذية، وتنظيمات تسجيل أسماء النطاقات السعودية وقواعدها وإجراءاتها والوثائق الإرشادية والتنظيمات ذات العلاقة وما يطرأ عليها من تغييرات.
- ٢-٦ يجب على وكيل التسجيل استخدام وسائل التواصل المعتمدة من المركز.
- ٣-٦ يجب على وكيل التسجيل توفير معلومات الاتصال المطلوبة على أن تكون صحيحة ومحدثة خلال فترة الترخيص.

- ٤-٦ يجب على وكيل التسجيل خلال فترة الترخيص توفير جميع خدمات التسجيل الأساسية -
الموضحة في الملحق (٢) - وفقاً لتنظيمات تسجيل أسماء النطاقات السعودية وهذه
التنظيمات والإجراءات والمتطلبات ذات العلاقة.
- ٥-٦ يجب على وكيل التسجيل تقديم خدمات التسجيل للمسجلين كافة بالشروط والمواصفات
نفسها، دون أي تفرقة أو تمييز بينهم.
- ٦-٦ يجب على وكيل التسجيل أن يحدد وبشكل واضح للمسجل المقابل المالي لخدمات
التسجيل.
- ٧-٦ يجب على وكيل التسجيل توفير وتقديم خدمات العناية بالعملاء والتي تشمل الدعم اللازم
للمسجلين للجوانب الفنية والمالية.
- ٨-٦ يجب على وكيل التسجيل توفير ونشر وسيلة اتصال للحالات الطارئة المتعلقة بالمسجلين
في حالة تعرضهم لحالات تتطلب إجراءات غير اعتيادية.
- ٩-٦ يجب على وكيل التسجيل توفير اتفاقية المسجل لجميع العملاء بحيث تتم الموافقة عليها
من قبل المسجل قبل تنفيذ أي خدمة من خدمات التسجيل، ويجب ألا تتضمن اتفاقية
المسجل أي نص أوحكم يتعارض مع التزامات وكيل التسجيل للهيئة أو المركز أو أي من
الأنظمة والتنظيمات المعمول بها.
- ١٠-٦ يجب على وكيل التسجيل الاحتفاظ بنسخة إلكترونية من موافقة المسجل على اتفاقية
المسجل كمتطلب من متطلبات التسجيل طوال فترة التسجيل وبعد انتهائها لمدة لا تقل
عن سنة.
- ١١-٦ يجب أن تتضمن اتفاقية المسجل إقراره وموافقته على ما يلي:
- ١-١١-٦ الاطلاع والالتزام بجميع ما ورد في تنظيمات تسجيل أسماء النطاقات السعودية.
- ٢-١١-٦ أن للمركز الحق في نقل اسم النطاق الخاص به إلى وكيل تسجيل آخر متى ما دعت
الحاجة لذلك.
- ٣-١١-٦ الالتزام بالاستجابة لإجراءات تسوية المنازعات والخضوع للقرارات الناتجة منها.

٤-١١-٦ أن جميع المعلومات والوثائق الخاصة باسم النطاق أو طلب الخدمة هي كاملة ودقيقة ومحدثة.

٥-١١-٦ أن للهيئة أو المركز الحق في فرض تطبيق وإنفاذ التنظيمات المضمنة باتفاقية المسجل وتنظيمات تسجيل أسماء النطاقات السعودية دون أي مسؤولية عليهما.

١٢-٦ يجوز لوكيل التسجيل تقديم خدمات التسجيل من خلال موزعين يمثلونه رسمياً وبشكل صريح على أن يكون وكيل التسجيل مسؤولاً مسؤولية كاملة عن التزام موزعيه بالتنظيمات وتحقيق الامتثال بجميع الالتزامات المكلف بها والمفصلة في هذه التنظيمات.

١٣-٦ يجوز لوكيل التسجيل توفير آلية تمكن المسجلين من عرض نطاقاتهم للتنازل، على أن يلتزم وكيل التسجيل بتوضيح الآلية وإجراءاتها للعموم وأي مقابلات مالية متعلقة بها، ويلتزم باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لضمان حيادية تقديم الأسعار وعدم إفشائها أو تفضيل طرف على آخر إلا وفق الآليات والإجراءات المنشورة من قبل وكيل التسجيل، ويحق للهيئة إصدار تنظيمات أو إرشادات تنظم هذه الآلية.

١٤-٦ يجب على وكيل التسجيل تقديم المعلومات والوثائق بناء على طلب صادر من المركز وذلك خلال الفترة الزمنية المحددة في الطلب ووفق الشكل والوسيلة المحددة.

١٥-٦ يجب على وكيل التسجيل تنفيذ أي قرار صادر من الهيئة أو المركز بموجب الصلاحيات المنصوص عليها في تنظيمات تسجيل أسماء النطاقات السعودية، وذلك خلال الفترة الزمنية المحددة.

١٦-٦ يجب على وكيل التسجيل التأكد من التزام المسجلين بجميع متطلبات التسجيل المنصوص عليها في تنظيمات تسجيل أسماء النطاقات السعودية بما فيها التحقق من صحة معلومات التسجيل واستيفائهم لشروط الأهلية. وللمركز في أي وقت أن يلزم وكيل التسجيل بإعادة التحقق من صحة معلومات التسجيل، وللمركز الحق في اتخاذ الإجراء المناسب دون أدنى مسؤولية عليه

١٧-٦ يجب على وكيل التسجيل أن يوفر للمركز - وبطلب منه - معلومات التواصل المباشر مع المسجلين التابعين له.

١٨-٦ يجب على وكيل التسجيل عدم المشاركة في أي نشاط يتضمن تجميع لأسماء المناطق لمنع توافرها للآخرين.

١٩-٦ يجب على وكيل التسجيل تقديم جميع المعلومات اللازمة من خلال نظام التسجيل عند تسجيل أي اسم نطاق كما هو موضح في الأدلة الإرشادية الفنية لنظام التسجيل ووفقاً لتنظيمات تسجيل أسماء المناطق السعودية، على أن تكون جميع هذه المعلومات كاملة وصحيحة ومحدثة.

٢٠-٦ يلتزم وكيل التسجيل عند استلامه من المسجل طلباً لتحديث أي من معلومات التسجيل أن يقوم بتحديثها في نظام التسجيل بشكل مباشر.

٢١-٦ يجب على وكيل التسجيل الإقرار بأن الحصول على الترخيص لا يعطي أي امتيازات خاصة له عن غيره من وكلاء التسجيل في الوصول إلى نظام التسجيل.

٢٢-٦ يجب على وكيل التسجيل الالتزام بالأدلة التشغيلية الفنية التي يصدرها المركز والمعنية بدورة حياة أسماء المناطق وأوامر نظام التسجيل وقواعد النقل وخدمة التجميد والتعليق وغيرها من خدمات التسجيل، والموافقة على الآثار المترتبة على تطبيقها.

٢٣-٦ يجب على وكيل التسجيل حفظ وتسجيل جميع المعلومات والسجلات المرتبطة بطلبات الخدمة - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر مثل العنوان الرقمي (IP) ومعلومات سداد المقابل المالي لطالب الخدمة - وذلك لفترة لا تقل عن سنة من تاريخ طلب الخدمة، وتوفير هذه المعلومات والسجلات للهيئة أو المركز عند طلبها.

٢٤-٦ يجب على وكيل التسجيل الموافقة والإقرار بأنه في حال ظهور أي خلاف أو تعارض بشأن وقت وتاريخ تسجيل وحفظ اسم نطاق أو أي إجراء متعلق به، فتعد المعلومات الموجودة في سجلات المركز هي المعتمدة في تحديد الوقت والتاريخ.

٢٥-٦ يلتزم وكيل التسجيل بحماية كل من الهيئة والمركز فيما يتعلق بأي نزاع أو مطالبة بشأن تسجيل اسم نطاق أو استخدامه، بما في ذلك المقاطع الفرعية لاسم النطاق.

٢٦-٦ يلتزم وكيل التسجيل بجميع الأنظمة واللوائح والتنظيمات والقواعد المعمول بها في المملكة العربية السعودية ذات العلاقة بأعماله وأنشطته.

٧. المعايير الفنية والأمنية

- ١-٧ يجب على وكيل التسجيل الالتزام بالتنظيمات والإجراءات المعتمدة المعمول بها في المملكة ذات الصلة بتقديم الخدمة مع مراعاة تطبيق أفضل الممارسات الدولية المتعلقة بالمعايير التشغيلية والفنية ومعايير الجودة والأداء لخدمات تسجيل أسماء النطاقات والخدمات المقدمة لعملائه.
- ٢-٧ يجب على وكيل التسجيل عند استخدام نظام التسجيل أو الوصول له توفير بيانات كاملة وصحيحة وفقاً للمواصفات الفنية لنظام التسجيل.
- ٣-٧ يجب على وكيل التسجيل توفير جميع المتطلبات اللازمة للربط والتعامل مع نظام التسجيل، وتشمل هذه المتطلبات الموارد البشرية ذات الكفاءة والأجهزة والأنظمة البرمجية وغيرها.
- ٤-٧ يجب على وكيل التسجيل تطوير وتطبيق الحلول والتقنيات اللازمة لضمان سلامة وتأمين الخدمات المقدمة لتسجيل أسماء النطاقات السعودية بما في ذلك تأمين الاتصال مع نظام التسجيل، وكذلك تأمين أنظمة وكيل التسجيل وموقعه الإلكتروني وما يتعلق به من خدمات، وتطبيق أفضل الممارسات والمعايير الفنية والأمنية المعمول بها، والالتزام بأي معايير أو ضوابط تصدرها الهيئة أو الجهات الحكومية المختصة.
- ٥-٧ يجب على وكيل التسجيل في حال حدوث اختراق أو تهديد أمني يؤثر على أعماله وارتباطه بنظام التسجيل وأسماء النطاقات السعودية المسجلة ومعلومات المسجلين، إشعار المركز بذلك خلال مدة لا تتجاوز أربعة وعشرين (٢٤) ساعة من وقت علمه به.
- ٦-٧ يجب على وكيل التسجيل التعاون مع الهيئة أو المركز في عمليات المراجعة والفحص والتي تهدف إلى التأكد من امتثال وكيل التسجيل لهذه التنظيمات، والاستجابة لأي متطلبات بهذا الخصوص.

٨. المقابل المالي

- ١-٨ يوافق وكيل التسجيل على أن المقابل المالي المدفوع للهيئة نظير خدمات التسجيل - بما فيها تسجيل وتجديد أسماء النطاقات - هي مقابلات مالية غير مستردة.

٢-٨ يقر وكيل التسجيل بمسؤوليته الكاملة عن المحافظة على رصيد مالي كافٍ لإجراء العمليات المتعلقة بخدمات التسجيل، وعليه أن يقوم بتحديث الرصيد الخاص به من خلال إيداع مالي مقدم حسب الإجراءات المعتمدة. وعند وصول الرصيد للحد الأدنى الذي يحدده المركز أو عدم تسديد أي من المستحقات المالية، فللمركز الحق في الحد من الخدمات المتاحة لوكيل التسجيل والذي قد يصل إلى إيقاف بعض أو جميع خدمات التسجيل مثل تسجيل أو تجديد أسماء النطاقات.

٣-٨ تحتفظ الهيئة بحق إجراء تعديل على المقابلات المالية - الموضحة في الملحق (١) - سواء بالزيادة أو التخفيض أو الإضافة أو الإلغاء، على أن يكون تطبيق هذه التعديلات ساريًا بعد ٩٠ يومًا من إشعار وكيل التسجيل.

٤-٨ يجب على وكيل التسجيل التأكد من سعر أي نطاق قبل تسجيله أو تجديده أو نقله وفق الآلية التي توفرها الهيئة، ويعد الوكيل مسؤول عن أي سحب من حسابه نتيجة طلب صادر من أنظمة التسجيل الخاصة به.

٥-٨ جميع المقابلات المالية غير شاملة للضرائب (ضريبة القيمة المضافة على وجه الخصوص) التي لا تنطبق على خدمات التسجيل من خلال الهيئة.

٦-٨ يقر وكيل التسجيل بأنه هو المسؤول عن تحصيل وتسديد أي ضرائب أو رسوم قابلة للتطبيق.

٧-٨ يجوز للهيئة أن تحدد سقف أعلى لسعر البيع النهائي متى ما دعت الحاجة لذلك ووفق تقديرها.

٩. خصوصية البيانات

١-٩ يجب على وكيل التسجيل ضمان سرية البيانات الشخصية للمسجلين وعدم الوصول لها إلا بناءً على الإجراءات والقواعد المنظمة لحفظ ومعالجة البيانات الشخصية والصادرة من الهيئة أو الجهات الحكومية المختصة.

- ٢-٩ يجب على وكيل التسجيل عند معالجته للبيانات الشخصية الالتزام بالقواعد والتنظيمات وأن يكون الغرض من ذلك واضحاً ومحددًا ومشروعاً.
- ٣-٩ يجب على وكيل التسجيل اتخاذ التدابير الفنية والتنظيمية اللازمة لحماية البيانات الشخصية من الوصول أو الإفشاء أو التغيير أو الحذف غير المصرح.
- ٤-٩ يجب على وكيل التسجيل عدم استخدام أو السماح باستخدام البيانات الشخصية استخداماً يتنافى مع الأنظمة والقواعد المعمول بها المتعلقة بخصوصية وحماية البيانات الشخصية، ومن ذلك استخدام بيانات المسجلين الشخصية بما فيها أرقام الاتصال أو العناوين البريدية أو عناوين البريد الإلكتروني والتي تم الحصول عليها كمتطلب لتقديم خدمات التسجيل أو استغلالها في حملات دعائية أو بيع قاعدة بيانات متضمنة لهذه البيانات لأطراف أخرى بدون إذن مسبق صريح من صاحب البيانات.

١٠. السرية

- ١-١٠ يجب على وكيل التسجيل اتخاذ جميع الإجراءات والتدابير اللازمة الصادرة من الهيئة أو الجهات الحكومية المختصة للحفاظ على سرية المعلومات المصنفة بذلك بما في ذلك الاحتياطات الأمنية المادية والفنية والإجراءات التنظيمية اللازمة.
- ٢-١٠ خلال فترة الترخيص قد تفصح الهيئة لوكيل التسجيل عن معلومات سرية، لذلك يجب على وكيل التسجيل عند استخدام هذه المعلومات أو الإفصاح عنها أن يخضع لما يلي:
- ١-٢-١٠ عدم استخدام أي معلومة سرية تابعة للهيئة إلا لممارسة حقوقه أو تأدية التزاماته وفقاً لهذه التنظيمات فقط وليس لأي غرض آخر أي كان.
- ٢-٢-١٠ عدم الإفصاح عن المعلومات السرية التابعة للهيئة أي كانت لأي طرف آخر إلا بموافقة صريحة من الهيئة.
- ٣-٢-١٠ عدم تعديل أو حذف أي إشارة أو عبارة تدل على سرية المعلومات أو تفيد بحقوق ملكية.

٤-٢-١٠ عدم القيام بإعداد أو إنتاج أو توزيع أو نشر أي أعمال ناشئة من معلومات سرية في حوزته.

٣-١٠ يجب على وكيل التسجيل الحفاظ على سرية عملائه ومستخدمي خدماته وحماية خصوصيتهم وسرية معلومات حساباتهم لديه.

٤-١٠ يجب الالتزام بعدم إفشاء أي معلومة سرية حتى تنتفي عنها صفة السرية.

١١. تجديد فترة الترخيص

١-١١ تكون فترة الترخيص لوكيل التسجيل لمدة سنتين (٢)، قابلة للتجديد تلقائياً لمدة مماثلة إلا إذا أبدى وكيل التسجيل أو المركز عدم الرغبة بالتجديد قبل انتهاء فترة الترخيص بمدة لا تقل عن تسعين (٩٠) يوماً.

٢-١١ يترتب على عدم التجديد الأحكام الواردة بالفقرة (٣-١٢) من هذه التنظيمات.

١٢. إلغاء وتعليق ترخيص وكيل التسجيل

١-١٢ يجوز لوكيل التسجيل طلب إلغاء ترخيصه وذلك بتقديم طلب رسمي للمركز خلال فترة لا تقل عن تسعين (٩٠) يوماً من تاريخ إنهاء خدماته كوكيل تسجيل.

٢-١٢ يجوز للمركز إلغاء أو تعليق ترخيص وكيل التسجيل في الحالات التالية:

١-٢-١٢ إذا اتضح وجود معلومات غير دقيقة أو مضللة ضمن طلب الترخيص أو المستندات المرفقة معه.

٢-٢-١٢ إذا صدر على وكيل التسجيل من قبل محكمة مختصة حكم يتعلق بخيانة الأمانة أو جريمة متعلقة بأنشطته المالية أو بالاحتيال أو الإخلال بواجباته الائتمانية، أو حكم قضائي تقدره الهيئة معادلاً لتلك الجرائم.

٣-٢-١٢ إذا تبين للهيئة أن وكيل التسجيل يقوم بأعمال أو ممارسات مخالفة للأنظمة واللوائح أو السياسات العامة في المملكة العربية السعودية.

- ٤-٢-١٢ إذا فشل وكيل التسجيل في تصحيح أو معالجة مخالفة لهذه التنظيمات خلال فترة لا تزيد عن ثلاثين (٣٠) يوماً من تلقيه إشعاراً بذلك.
- ٥-٢-١٢ إذا ثبت للمركز عدم قيام وكيل التسجيل بتوفير جميع خدمات التسجيل الأساسية.
- ٦-٢-١٢ إذا ثبت للمركز أن وكيل التسجيل يقوم بممارسات تشكل خطورة على استقرار أو سلامة خدمات الإنترنت أو نظام التسجيل، وفشل وكيل التسجيل في معالجتها خلال فترة لا تزيد عن سبعة (٧) أيام من تلقيه إشعاراً بذلك.
- ٧-٢-١٢ إذا أفلس وكيل التسجيل، أو طلب شهر إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو كان شركة وجرى حلها أو تصفيتها.
- ٣-١٢ عند إلغاء الترخيص:
- ١-٣-١٢ يجب على وكيل التسجيل اتمام عمليات التسجيل والتجديد لجميع أسماء النطاقات الواردة قبل تاريخ نفاذ قرار إلغاء الترخيص حسب ما يراه المركز وبشرط تسديد المقابلات المالية ذات العلاقة.
- ٢-٣-١٢ جميع المقابلات المالية المستحقة للهيئة تصبح واجبة الدفع.
- ٣-٣-١٢ يجب على وكيل التسجيل تسوية جميع مستحقاته مع الهيئة.
- ٤-٣-١٢ يجب على وكيل التسجيل نقل جميع أسماء النطاقات المسجلة برعايته إلى المركز أو إلى وكيل تسجيل آخر بناء على توجيه المركز.
- ٥-٣-١٢ يحق للمركز نقل جميع أسماء النطاقات المسجلة التي برعاية وكيل التسجيل إلى المركز أو إلى وكيل تسجيل آخر مع تحمله لجميع المصاريف المترتبة على ذلك.
- ٦-٣-١٢ يجب على وكيل التسجيل إعادة جميع المعلومات السرية التي بحوزته إلى الهيئة أو إتلافها حسب ما يراه المركز.
- ٧-٣-١٢ يبقى وكيل التسجيل ملتزماً بالمواد (٦-١٠، ٦-٢٣، ٦-٢٥، ٨، ٩، ١٠، ١٦-٢، ١٢، ١٣، ١٤، ١٦-١) الواردة في هذه التنظيمات.

١٣. استخدام الملكية الفكرية المتعلقة باسم المركز والموقع الإلكتروني والشعارات الخاصة به

١-١٣ هذا الترخيص يمنح وكيل التسجيل خلال فترة الترخيص حقاً غير حصري في جميع أنحاء العالم ما يلي:

١-١-١٣ التصريح بكونه وكيل تسجيل مرخص من قبل المركز لتسجيل أسماء النطاقات السعودية.

٢-١-١٣ إمكانية استخدام شعارات النطاقات العلوية السعودية لأغراض الدعاية والتسويق وتسجيل أسماء النطاقات.

٣-١-١٣ إمكانية استخدام عناوين المواقع الإلكترونية ذات الصلة بالشعار.

ولا يحق لوكيل التسجيل استخدام اسم الهيئة أو المركز أو مواقعهم الإلكترونية أو شعاراتهم لأي أغراض أخرى غير ما ذكر أعلاه، مع التأكيد على أن ذلك لا يمنح وكيل التسجيل أي حق أو سند أو مصلحة في هذه الملكية الفكرية غير ما ذكر.

١٤. نقل الترخيص

١-١٤ الترخيص خاص لوكيل التسجيل ولا يحق تخويله أو التنازل عنه لأي طرف آخر بدون إذن من المركز. ويجب على وكيل التسجيل إشعار المركز بأي تغيير في الجوانب الإدارية (مثل الاستحواذ أو الاندماج أو غيرها).

١٥. التواصل

١-١٥ جميع الإشعارات والبلاغات سوف تكون بشكل إلكتروني حسب الطريقة والشكل الذي يحدده المركز، وتعد مستلمة في حال وصولها حسب معلومات الاتصال المحددة من قبل وكيل التسجيل.

٢-١٥ يعتبر أي إشعار مستلم من قبل جميع وكلاء التسجيل إذا تم الإعلان عنه ونشره من قبل الهيئة أو المركز على الموقع الإلكتروني، أو من خلال واجهة التحكم.

٣-١٥ وكيل التسجيل هو المسئول الوحيد عن ضمان أن معلومات الاتصال الخاصة به أو بالمنسقين المحددين من قبله هي صحيحة ودقيقة ومحدثة في جميع الأوقات، ولا يعد المركز مسؤولاً في حالة عدم استلام أي إشعار أو رسالة موجهة إلى وكيل التسجيل من خلال معلومات الاتصال.

١٦. أحكام العامة

١-١٦ تخضع هذه التنظيمات لأنظمة المملكة العربية السعودية السارية المفعول وتفسر بموجبها.

٢-١٦ تخضع هذه التنظيمات إلى مراجعة الهيئة الدورية، ويتم تحديثها تبعاً لذلك.

٣-١٦ اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير هذه التنظيمات وتنفيذها، ويجوز استعمال إحدى اللغات الأجنبية التي يقبلها المركز للتواصل لتطبيق هذه التنظيمات أو جزء منها إلى جانب اللغة العربية، وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي.

الملاحق

الملحق (أ): المقابلات المالية

١-١ المقابلات المالية لتسجيل أسماء النطاقات السعودية وتجديدها ونقلها:

١-١-١ الجدول التالي يوضح المقابل المالي للشريحة الأساسية والتي تشمل جميع أسماء النطاقات غير المصنفة كأسماء نطاقات مميزة:

الشريحة	المقابل المالي السنوي (تسجيل، تجديد)
الشريحة الأساسية	XX ريال

٢-١-١ الجدول التالي يوضح الشرائح السعرية لأسماء النطاقات المميزة والمقابل المالي لكل شريحة (الشريحة المميزة ٥ هي الأعلى)

الشريحة	المقابل المالي السنوي (تسجيل، تجديد)
الشريحة المميزة (١)	XX ريال
الشريحة المميزة (٢)	XX ريال
الشريحة المميزة (٣)	XX ريال
الشريحة المميزة (٤)	XX ريال
الشريحة المميزة (٥)	XX ريال

٢-١ الحد الأدنى للمقابلات المالية الخاصة بالإيداع في حساب وكيل التسجيل لدى المركز:

سبب الإيداع	الحد الأدنى
الدفعة الأولى مع الترخيص	٣٠,٠٠٠ ريال

دفعه اضافية لشحن الرصيد	٦٠٠٠ ريال
----------------------------	-----------

٣-١ المقابلات المالية الخاصة بالتقديم على الترخيص:

الإجراء	المقابل المالي
تقديم الطلب	مجاناً
الترخيص والتجديد	مجاناً
ضمان بنكي	لا يوجد

- جميع المقابلات المالية المذكورة في الجداول أعلاه:
 - قابله للتعديل والإضافة بناء على الفقرة (٨-٣) من تنظيمات وكلاء التسجيل لأسماء النطاقات السعودية.
 - غير شاملة للضرائب.

الملحق (٢):

١-٢ خدمات التسجيل التي يجب على وكيل التسجيل الالتزام بتقديمها للمسجلين (الخدمات الأساسية)

م	الإجراء
١	تسجيل اسم نطاق ضمن التفريعات المتاحة للوكيل والتي لا تتطلب مراجعة إضافية من المركز (net.sa, pub.sa, com.sa, sa.sa) (السعودية)
٢	تسجيل اسم نطاق ضمن التفريعات المتاحة لوكيل التسجيل والتي تتطلب مراجعة إضافية من المركز قبل اعتماد التسجيل (sch.sa, med.sa, org.sa, edu.sa)
٣	تجديد اسم نطاق
٤	تعديل معلومات اسم النطاق (المنسق الإداري، المنسق التقني، خوادم الاستضافة)*
٥	نقل اسم النطاق لوكيل تسجيل
٦	نقل اسم النطاق لمسجل آخر (تنازل)
٧	حذف اسم نطاق
٨	إدارة الامتداد الآمن لاسم النطاق (DNSSEC)

* بما في ذلك أي إجراءات يدوية لتعديل معلومات الاتصال الخاصة بالمنسق الإداري في حال عدم إمكانية الوصول لبريده الإلكتروني أو جواله

٢-٢ خدمات التسجيل الاختيارية التي يمكن لوكيل التسجيل تقديمها للمسجلين (الخدمات الاختيارية)

م	الإجراء
١	تسجيل اسم نطاق سعودي يقع ضمن القائمة المحجوزة
٢	إدارة الأسماء المشابهة لاسم نطاق عربي ضمن التفريع (السعودية)
٣	تعديل حالة اسم النطاق (فعال، موقوف)
٤	التحكم بمعلومات التسجيل المنشورة
٥	توفير خدمات عرض وتسويق النطاقات للمسجلين (النقل المباشر، المزادات)
٦	تسجيل أسماء النطاقات السعودية المميزة



هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية
Communications, Space &
Technology Commission